دبرها ومن شرب الخمرة في المرة الرابعة وإن كان ذلك لا يخرجه عن الملة ولهذا قال السلف كفردون كفر وشرك دون شرك .

وقد ورد إطلاق الآله على الهوى المتبع قال ا تعإلى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه قال هو الذي لا يهوى شيئا إلا ركبه وقال قتادة هو الذي كلما هوي شيئا ركبه